



صادف الخامس عشر من آذار/مارس هذا العام الذكرى السنوية العاشرة لليوم الذي خرج فيه الشعب السوري إلى الشوارع للمطالبة بحقوقه والدعوة إلى وضع حدّ لعقود من القمع على يد نظام الأسد. إلا أنَّ النتائج كانت مؤلمة جدًا. خلال الأعوام العشرة الماضية، تعرَّض السوريون لسنوات طويلة من الحصارات، والاعتدالات التعسفية، والتعذيب، والتزويج الجماعي، وقتل مئات الآلاف منهم نتيجة القصف الجوي العشوائي والجائر. وبالتالي، أُجبر الملايين على الفرار هرباً من عنف الحرب والتهديدات التي تطال حياتهم وحياتهم على يد الأجهزة الأمنية السورية وحلفائها والجهات الأخرى غير التابعة للدولة. لجأ الكثيرون إلى البلدان المجاورة وأوروبا بحثاً عن ملاذ يضمن حقوقهم في العيش الآمن وحقوق الإنسان على أمل توفير الأمان لأنفسهم ولذويهم. لكنَّ الدنمارك تُهدِّد الآن بصيص الأمل هذا الذي تحقق بعد عناء كبير.

تترَكَّز المعارك العسكرية في سوريا الآن في شمال البلاد بالدرجة الأولى، ما يدفع البعض إلى التأكيد على أنَّ عودة الفارين أصبحت آمنة تماماً. ولكنَّ هذه الفرضية بعيدة كلَّ البعد عن الحقيقة لأنَّ الأمور ما زالت على حالها. يُسيطر بشار الأسد ونظامه الاستبدادي الآن على معظم مناطق البلد، وما زال يستخدم أسلوب القوة والتخييف لممارسة سلطته المطلقة على الحكومة والشعب. فكلَّ اللاجئين والنازحين من سوريا، وحتى المواطنين العاديين، يُصنَّفون من قبل النظام ضمن خانة "الإرهابيين"، ولديهم وبالتالي مخاوف مُبررة من الملاحقة إذا عادوا. وقد أكَّدَ النظام هذه المخاوف علينا، بدليل التصريح الذي أدلى به عصام زهر الدين، في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧، وهو كان قائداً كبيراً في الجيش السوري آنذاك: "إلى - هرب ومن فرَّ من سوريا إلى بلد آخر، أو توسل إليك ألا تعود. حتى - إذا ساحتوك الدولة، فنحن عهداً لن ننسى ولن نسامح. نصيحة لي منكم لا تعودوا أبداً".

تعرف حكومات أجنبية عديدة بهذه الحقائق. في الأشهر القليلة الماضية، على سبيل المثال، اتَّخذت الحكومتان الهولندية والكندية مواقف حازمة ضدَّ انتهاكات حقوق الإنسان المستمرة في سوريا. وفي أيلول/سبتمبر ٢٠٢٠، أعلنت الحكومة الهولندية أنها تسعى إلى محاسبة سوريا بموجب القانون الدولي عن "الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان"، ضمن آلية قد تؤدي في نهاية المطاف إلى رفع دعوى أمام أعلى محكمة لدى الأمم المتحدة. كذلك، أعلن وزير الخارجية الكندي هذا الشهر أنَّ كندا طلبت إجراء مفاوضات رسمية، بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب، لمحاسبة سوريا على انتهاكات حقوق الإنسان التي لا تُعَدُّ ولا تُحصى والتي ارتكبَت بحق الشعب السوري منذ العام ٢٠١١. تُقرَّ هذه المبادرات بالخوف المستمر الذي يعيشه السوريون يومياً خشية التعرُّض للتقويض والاعتقال والتعذيب، على غرار المصير الذي آلت إليه ١٠٠,٠٠٠ سوري على مدار ١٠ سنوات من النزاع.^١

ولكنَّ، في تناقضٍ صارخ، منذ العام ٢٠١٩، أعلنت الدنمارك أنَّ هناك أجزاء من سوريا باتت "آمنة" وبasherت مؤخراً بحملة سافرة لإلغاء أو رفض تمديد تصاريح الإقامة المؤقتة المنوحة للسوريين الذين اعتُبروا أنَّهم فروا فقط بسبب العنف العام السائد (القسم ٧٠.٣ من القانون الدنماركي المعنى بالأجانب)، وليس استناداً إلى خطر فردي ناجم عن عقوبة الإعدام أو التعذيب أو غيره من ضروب المعاملة الإنسانية

^١ تم توثيق الانتهاكات توثيقاً شاملاً من قبل لجنة التحقيق الدولي المستقلة المعنية بالجمهورية العربية السورية والأالية الدولية المحايدة المستقلة للمساعدة في التحقيق والملاحقة القضائية للأشخاص المسؤولين عن الجرائم الأشدّ خطورة وفق تصنيف القانون الدولي المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس 2011.

أو الم الهيئة عند العودة (القسم ٧٠.٢ من القانون الدنماركي المعنى بالأجانب). وفي الشهر الماضي، رُفضت الطلبات المقدمة لحوالي ١٨٩ سورياً وجدوا الملاذ هناك بعد أن اعتقدو أنهم استقرّوا وأمنوا مستقبلاً. وثمة حوالي ٥٠٠ سوري آخر في الدنمارك ينتظرون مصيرًا مشابهًا. على الرغم من أن الدنمارك لا تستطيع ترحيل الأفراد الذين يرفضون العودة، ولكن يمكن إجبار الأشخاص الذين فقدوا إقامتهم المؤقتة على المكوث في ما يُسمى بـ [مراكز العودة](#)، منفصلين عن ذويهم، ومن الممكن أن يخسروا مخصصاتهم النقدية "إذا لم يتعاونوا عند مغادرتهم".

يشكّل قرار الدنمارك سابقةً خطيرةً للبلدان الأخرى التي تستضيف اللاجئين. فهذه الظاهرة تهدّد بالإطاحة بركن من أركان الحماية الدولية لللاجئين: مبدأ عدم الإعادة القسرية، الذي يضمن عدم إعادة أي شخص إلى بلد قد يواجه فيه التعذيب أو المعاملة أو العقوبة القاسية أو الإنسانية أو المهاينة، أو أي أضرار أخرى لا يمكن جبرها. ولإخفاء ما تفعله، تدعى الحكومة الدنماركية أنها لا تنتهك التزامها بعدم الإعادة القسرية وتطلب فقط من السوريين الذين لم يتم تجديد وثائقهم أن يعودوا طوعاً إلى سوريا وإلا يُنقلون إلى مخيمات الترحيل. ويأتي ذلك من بلِد كان من بين الدول السَّت والعشرين الأساسية التي صاغت اتفاقية اللاجئين في العام ١٩٥١ حيث شغل مواطنها السيد كنود لارسن منصب رئيس المؤتمر.

لا يخفى على أحد أنه لا يوجد مكان في سوريا يمكن اعتباره مكاناً آمناً بغض النظر عن القوى المسيطرة عليه، وبالتالي فليس من المنطقي أو الأخلاقي العمل على إرجاع السوريين إلى أي منطقة في سوريا فضلاً عن مناطق نظام الأسد. وعليه، نناشد الحكومة الدنماركية، والمجتمع الدولي، وجميع البلدان التي تستضيف اللاجئين، أن تنظر في واجبها الإنساني تجاه شعب سبق أن عانى الكثير خلال السنوات العشر الماضية ويسعى جاهداً لتوفير الأمن والأمان لعائلاته.

الموقّعون على مشروع «جسور الحقيقة»:

- المركز الدولي للعدالة الانتقالية
- مركز المجتمع المدني والديمقراطية
- مؤسسة بدائل
- اليوم التالي لدعم الانتقال الديمقراطي في سوريا
- النساء الآن من أجل التنمية
- دولتي
- المعهد السوري للعدالة
- مركز توثيقانتهاكات في سوريا
- محامون وأطباء من أجل حقوق الإنسان

مشروع جسور الحقيقة هو نتاج الجهود المشتركة لتسعة من منظمات المجتمع المدني التي تعمل في شراكة معاً منذ أربع سنوات. هذا هو المشروع الرئيسي الثاني للمجموعة وواحد من عدة منتجات ومبادرات تهدف إلى رفع مستوى الوعي حول مهنة الضحايا السوريين، والعمل الملهم لتعزيز حقوقهم، والعدالة الشاملة للجرائم التي مروا بها. تقدم كل منظمة للمجموعة زاوية مختلفة ومجموعة فريدة من نقاط القوة، لكنها جميعاً ترتكز على تعزيز العدالة في مواجهة انتهاكات حقوق الإنسان الواسعة النطاق التي تُرتكب ضد السوريين.